كتاب الطهارة تمهيد: لكل عمل عبادي آداب وسنن وشرائط تتوقف صحة العمل عليها، فالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر... وغيرها أعمال عبادية مختلفة، لها آدابها وسننها وشرائطها، وتتوقف صحة بعض هذه الأعمال كالصلاة والحج على الطهارة من الحدث والخبث. والحديث في كتاب الطهارة في فصول ستة: الأول: في المياه وأقسامها. الثاني: في الوضوء. الثالث: في الغسل. الرابع: في التيمم. الخامس: في الحيض والاستحاضة والنفاس. السادس: في إزالة النجاسات. وقبل الدخول في شرح فصوله الستة، حري بنا أن نطلع على معنى الطهارة في اللغة والاصطلاح، ومعنى الطهور عند الفقهاء.
الطهارة لغة: نقيض النجاسة، وهي النظافة والنزاهة من الأقذار والادناس. واصطلاحاً: هي رفع الحدث، أو إزالة الخبث. وتنقسم الطهارة من الحدث إلى: طهارة مائية: فهي أما تختص بالأعضاء فقط، ويطلق عليها الوضوء، أو تعم جميع البدن،